

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٤٩ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٥/١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات نظر القضيتين رقمي ٢٤٩٩ لسنة ٢٠١٤ إداري مركز بنها والمعاد قيدها برقم ١٣٣٣٨ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز بنها ، ٢٩٣٢ لسنة ٢٠١٤ إداري مركز الخانكة والمعاد قيدها برقم ١٠١٦٤ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز الخانكة والمحدد لهما جلسة ٢٠١٤/٥/٢٢ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالي .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٥/٢٢

صدر في ٢٠١٤/٥/١٩

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان